

## سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

6818 - أخبرنا قتيبة بن سعيد قال ثنا عبد العزيز يعني بن محمد عن عمارة بن غزية عن

أبي الزبير عن جابر  $\gamma$  أن رجلا من جيشان وجيشان من اليمن قدم فسأل النبي A عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزر فقال النبي A أو مسكر هو قال نعم قال رسول الله  $\square$  A كل مسكر حرام إن  $\square$  عهد إلي من شرب المسكر يسقيه من طينة الخبال قالوا يا رسول الله  $\square$  وما طينة الخبال قال عرق أهل النار أو عصارة أهل النار